

Distr.: General  
24 February 2009  
Arabic  
Original: English

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية  
الدورة الثامنة

نيويورك، ١٨-٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٩

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت\*

حقوق الإنسان

## المعلومات الواردة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية

### مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

موجز

أعدت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان هذا التقرير في سياق الحوار المتعمق بين المفوضية وأعضاء منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية. وتوجه المفوضية الانتباه إلى التقارير التي قدمتها إلى المنتدى في دوراته السابقة. كما تدعو أعضاء المنتدى إلى أن يحيطوا علما بالتقريرين اللذين قدمتهما المفوضية مؤخرا إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن الشعوب الأصلية ويهدف الإسهام في تنفيذ أحكام إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية (A/HRC/9/11 و A/HRC/9/51). ويرد تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين في الوثيقة A/HRC/9/9 وتقرير آلية الخبراء المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية عن دورتها الأولى في الوثيقة A/HRC/10/56.

\* E/C.19/2009/1



ويحدد التقرير الحالي المجالات التي يمكن، في نظر مفوضية حقوق الإنسان، أن تكون موضوع تبادلات بين المفوضية والمنتدى الدائم، بما في ذلك مناقشة بشأن النقاط التالية: (أ) طابع وشكل المشورة التي يمكن أن يقدمها المنتدى إلى المفوضية؛ (ب) طابع المعلومات التي تقدمها المفوضية إلى المنتدى سنويا؛ (ج) إمكانية تعاون أعضاء المنتدى مع المفوضية في أنشطتها على الصعيد القطري؛ (د) سبل تحسين الحوار بين المفوضية ومراقبي المنتدى، ولا سيما الدول ومنظمات الشعوب الأصلية؛ (هـ) السبل المناسبة لمعالجة الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان التي قد تثار أثناء دورات المنتدى.

## أولاً - مقدمة

١ - يتضمن هذا التقرير معلومات طلبها المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية واقتراحات بشأن مجالات للمناقشة في إطار الحوار المتعمق الذي عرضت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إجراءه مع أعضاء المنتدى. وينبغي قراءة التقرير بالاقتران مع التقارير الأخرى المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن الشعوب الأصلية، ولا سيما التقريرين اللذين قدمتهما المفوضية السامية لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup> مؤخراً وتقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين<sup>(٢)</sup> وتقرير آلية الخبراء المتعلقة بالشعوب الأصلية عن دورتها الأولى<sup>(٣)</sup>. كما توجه المفوضية الانتباه إلى تقريرها عن العلاقة بين تغير المناخ وحقوق الإنسان<sup>(٤)</sup>، الذي يتضمن معلومات ذات صلة بالمناقشة المتعلقة بتغير المناخ التي جرت في الدورة السابعة للمنتدى. وترحب المفوضية بإتاحة الفرصة لها لإجراء حوار متعمق مع المنتدى بهدف تعزيز تبادل المعلومات والمشورة المقدمة من الأعضاء إلى منظومة الأمم المتحدة، وهو ما يكمن في صميم ولايتها.

## ثانياً - التوصيات الموجهة مباشرة إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٢ - أوصى المنتدى في تقريره عن دورته السابعة بأن تشجع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية على إعداد تقرير عن آثار تغير المناخ على الشعوب الأصلية<sup>(٥)</sup>. وأوضح المقرر الخاص بأنه بالنظر إلى إنشاء آلية الخبراء المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية التي تتسم ولايتها أساساً بالاستناد إلى البحوث والتوجه نحو إجراء الدراسات، فلن يقوم من تلقاء نفسه بإجراء دراسات مواضيعية بانتظام ولكنه سيسهم في العمل المواضيعي المتصل بمسائل موضع اهتمام عام لدى الشعوب الأصلية وسيعطي أولوية لبحث الحالات الخاصة التي تتعرض فيها حقوق الإنسان المكفولة للشعوب الأصلية للتهديد أو لانتهاك. وقد اتخذ مجلس حقوق الإنسان في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٨، القرار ٢٣/٧ بشأن حقوق الإنسان وتغير المناخ، الذي أعرب فيه المجلس عن القلق من أن تغير المناخ يشكل تهديداً فورياً وبعيد المدى للشعوب والمجتمعات في

(١) A/HRC/9/11 و A/HRC/10/51.

(٢) A/HRC/9/9.

(٣) A/HRC/10/56.

(٤) A/HRC/10/61.

(٥) E/2008/43، الفصل الأول، الفقرة ٢٩.

جميع أنحاء العالم، وأن له انعكاسات على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، وأوكل إلى مفوضية حقوق الإنسان إجراء دراسة تحليلية للعلاقة بين تغير المناخ وحقوق الإنسان. وفي الدورة السابعة للمنتدى، أبلغ أعضاؤه والمراقبون بالدراسة ودُعوا إلى تقديم إسهامات خطية فيها. وقد أتاحت عملية التشاور التي نظمتها المفوضية في إطار التحضير للدراسة فرصة لأن تقدم منظمات الشعوب الأصلية إسهامات إلى المفوضية، التي استضافت مشاورات مفتوحة العضوية بشأن العلاقة بين تغير المناخ وحقوق الإنسان في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ في جنيف. ودُعيت أندريا كارمين، المديرية التنفيذية للمجلس الدولي لمعاهدات الهنود، لتشارك كمحاورة في مناقشة آثار تغير المناخ على حقوق الإنسان للشعوب الأصلية. وناقش تقرير المفوضية بشأن العلاقة بين تغير المناخ وحقوق الإنسان<sup>(٦)</sup> حقوقا خاصة تتصل مباشرة بالتهديدات المتعلقة بتغير المناخ، وبخاصة الحق في الحياة والغذاء والماء والصحة والسكن. ويؤكد أن الجوانب المهمة للحق في تقرير المصير تتضمن حق الشعب في ألا يحرم من سبل عيشه ويشدد على الحالة الخاصة للشعوب الأصلية. وسينظر مجلس حقوق الإنسان في التقرير في دورته العاشرة التي ستعقد في آذار/مارس ٢٠٠٩.

٣ - كما أوصى المنتدى بأن تقوم مفوضية حقوق الإنسان ووكالات الأمم المتحدة وأجهزتها ذات الصلة بإنشاء وحدات خاصة تعنى بقضايا الشعوب الأصلية للإسهام في تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وفقا للمادتين ٤١ و ٤٢ من الإعلان<sup>(٧)</sup>. وقد أنشئت وحدة مكرسة لهذا الغرض داخل المفوضية في أعقاب اتخاذ الجمعية العامة قرارها ٢١٤/٤٩ و ١٥٧/٥٠ لدعم الأنشطة المتصلة بالشعوب الأصلية. وتتصدى لقضايا الشعوب الأصلية في الوقت الحاضر وحدة الشعوب الأصلية والأقليات التي تغطي القضايا المتصلة بالشعوب الأصلية والأقليات وضحايا الأشكال المعاصرة للرق. كما يوجد في المفوضية، ضمن شعبة الإجراءات الخاصة فيها، قسم يسمى قسم الفئات موضع التركيز وهو يدعم، في جملة أمور، ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين.

٤ - وأوصى المنتدى بأن تقوم مفوضية حقوق الإنسان ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث وغيرهما من وكالات الأمم المتحدة ومكاتبها ذات الصلة بتوفير ما يلزم من معلومات وتدريب بشأن عملية الاستعراض الدوري الشامل للشعوب الأصلية وبالتعاون معها<sup>(٨)</sup>. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، شاركت المفوضية في دورة تدريبية نظمها مركز

(٦) A/HRC/10/61.

(٧) E/2008/43، الفصل الأول، الفقرة ١٥٠.

(٨) المرجع نفسه، الفقرة ١٥٣.

الشعوب الأصلية للوثائق والبحوث والمعلومات، أثناء انعقاد التجمع العالمي للشعوب الأصلية الذي سبق الدورة الأولى لآلية الخبراء المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية، وذلك لإحاطة المشاركين علماً بولاية المفوضية فيما يتعلق بعملية الاستعراض الدوري الشامل ومكان ودور آلية لاستعراض تلك العملية فيما يتصل بالآليات الدولية القائمة المتعلقة بحقوق الإنسان. وبناء على دعوة من المركز الأفريقي للدراسات المتعلقة بالديمقراطية وحقوق الإنسان، نظمت المفوضية جلسة إحاطة مماثلة للمنظمات غير الحكومية الأفريقية جرى التركيز فيها بوجه خاص على كيفية إسهام المنظمات غير الحكومية في عملية الاستعراض وشاركت فيها منظمات تابعة للشعوب الأصلية ومؤسسات وطنية معنية بحقوق الإنسان. وعقدت الجلسة لمدة ثلاثة أيام في منتدى المنظمات غير الحكومية أثناء الدورة الرابعة والأربعين للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب التي عقدت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. وقد نظمت المفوضية أيضاً جلسة تدريبية في العام الماضي حول الاستعراض الدوري الشامل لفائدة ممثلي الشعوب الأصلية المشاركين في برامج الزمالات الدراسية للمفوضية. ويمكن الاطلاع على معلومات وافية عن الاستعراض في الموقع الشبكي للمفوضية.

٥ - وأوصى المنتدى في تقريره عن دورته السادسة بأن تضطلع المفوضية في عام ٢٠٠٧، بالتشاور مع منظمات الشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية والخبراء والدول والوكالات المتعددة الأطراف والثنائية، بصياغة مبادئ توجيهية تنظم طريقة تناول جميع الأطراف الفاعلة، الحكومية وغير الحكومية على السواء، لاحترام وحماية حقوق الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وجرى معها اتصال مبدئي<sup>(٩)</sup>. وأبلغ المنتدى في دوراته السابقة بمجموعة الحلقات الدراسية التي نظمتها المفوضية بشأن المسألة في سانتا كروز دي لا سيريرا، بيوليفيا، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، وفي كيتو، إيكوادور، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧. ونظم الفريق العامل الدولي المعني بشؤون الشعوب الأصلية واللجنة الدولية للشعوب الأصلية المعنية بحماية الشعوب التي تعيش في عزلة والتي جرى معها اتصال مبدئي في منطقتي الأمازون وشاكو الكبرى وفي المنطقة الشرقية من باراغواي، بمشاركة من المفوضية وممثلي الشعوب الأصلية، لمناقشة سبل ووسائل وضع المبادئ التوجيهية في صيغتها النهائية. وتواصل الوكالة الإسبانية للتعاون الإنمائي الدولي تقديم المساعدة المالية لوضع برنامج عمل للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠. ستنفذه المفوضية بالاشتراك مع الفريق العامل الدولي لشؤون الشعوب الأصلية ومعهد تشجيع الدراسات الاجتماعية (IPES-ELKARTEA). وينقسم البرنامج إلى مرحلتين: وضع الصيغة النهائية لمشروع المبادئ التوجيهية ثم تطبيقها من خلال وضع إطار خاص للحماية على النحو

(٩) E/2007/43، الفصل الأول، الفقرة ٤٠.

المطلوب في تقرير الأمين العام عن مشروع برنامج العمل للعقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم<sup>(١٠)</sup>، وذلك لضمان الحماية الفعالة لحقوق الإنسان للشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية والتي جرى معها اتصال مبدئي. وستنظم حلقة عمل في آذار/مارس ٢٠٠٩ في جنيف لمناقشة المبادئ التوجيهية ووضعها في صيغتها النهائية بالتعاون مع جميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة، وبخاصة ممثلو الشعوب الأصلية والحكومات المعنية في المنطقة. وسيدعى المنتدى إلى المساهمة أيضا. وستوفر لأعضاء المنتدى نسخة من المبادئ التوجيهية وسيُنظم نشاط مواز ذو صلة على هامش الدورة الثامنة للمنتدى.

٦ - وقد أوصى المنتدى في دورته الثانية بأن تقوم منظومة الأمم المتحدة، وبخاصة مفوضية حقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، آخذة في اعتبارها الاستعراض الذي أجراه البنك الدولي لصناعات استخراج الموارد، بتنظيم حلقة عمل بشأن استخراج الموارد والشعوب الأصلية لمواصلة مناقشة مسائل من قبيل مساءلة الشركات، وإصلاح مناطق المناجم المستنفدة، والمسطحات المائية الملوثة وتعويض المجتمعات المحلية المتضررة، والتنمية المستدامة، وحقوق ملكية الأراضي، بغية استحداث آلية لمعالجة هذه المسائل<sup>(١١)</sup>. وقد دعت حلقة العمل المتعلقة بالشعوب الأصلية وشركات القطاع الخاص العاملة في مجالات الموارد الطبيعية والطاقة والتعدين، وحقوق الإنسان، التي نظمتها مفوضية حقوق الإنسان في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. بمشاركة عدد من ممثلي صناعات استخراج الموارد والشعوب الأصلية ومنظومة الأمم المتحدة، بما فيها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة العمل الدولية والبنك الدولي، دعت إلى عقد حلقة عمل ثانية لوضع مشروع إطار للحوار والتنفيذ بشأن التشاور وتقاسم المنافع وتسوية المنازعات في مشاريع القطاع الخاص التي تؤثر على الشعوب الأصلية<sup>(١٢)</sup>. وإذ أحاطت المفوضية علما أيضا بتوصية حلقة العمل الدولية بشأن آفاق العلاقات بين الشعوب الأصلية والشركات الصناعية التي نظمتها المنتدى في تموز/يوليه ٢٠٠٧ والداعية إلى عقد حلقة عمل ثانية لوضع مشروع إطار للحوار والتنفيذ بشأن التشاور وتقاسم المنافع وتسوية المنازعات في مشاريع القطاع الخاص التي تؤثر على الشعوب الأصلية، فقد نظمت حلقة عمل دولية بشأن شركات الموارد الطبيعية والشعوب الأصلية وحقوق الإنسان: وضع إطار للتشاور وتقاسم المنافع وتسوية المنازعات. واستعرضت حلقة العمل، التي عقدت في موسكو في كانون

(١٠) A/60/270، الفقرة ٥١.

(١١) E/2008/43، الفصل الأول، الفقرة ٥١.

(١٢) (E/CN.4/Sub.2/AC.4/2002/3)، التوصيات، الفقرة ٧ (ب).

الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، دراسات حالة إفرادية من كندا وكاليدونيا الجديدة وإندونيسيا وجنوب أفريقيا والاتحاد الروسي. ويمكن الاطلاع على ورقات حلقة العمل في الموقع الشبكي للمفوضية. واستفادت حلقة العمل أيضا من خبرات بلدان أخرى عرضها مشاركون من القطاع الخاص ومنظومة الأمم المتحدة والخبراء والشعوب الأصلية. ومثل المنتدى الدائم في الحلقة بافيل سوليناندزيغا. وسيقدم التقرير النهائي لحلقة العمل إلى آلية الخبراء في دورتها الثانية وستوفر نسخة أولية من مشروع المبادئ التوجيهية لأعضاء المنتدى للتعليق عليها. ويمكن الاطلاع على ورقات حلقة العمل وغيرها من المعلومات المتصلة بها في الموقع الشبكي للمفوضية.

### ثالثا - الترويج لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

٧ - تعهد المادتان ٤١ و ٤٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن الشعوب الأصلية إلى هيئات منظومة الأمم المتحدة بمسؤولية الإسهام في الأعمال الكاملة لأحكام الإعلان ومتابعة فعاليته. ولمفوضية حقوق الإنسان، بوصفها جهة التنسيق لشؤون حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، دور حاسم في إذكاء الوعي بهذا الصك الجديد لحقوق الإنسان والتصدي بفعالية لتحدي تنفيذه على الصعيد الوطني.

٨ - وتنشط المفوضية من خلال وجودها الميداني في الترويج للإعلان وفي تنظيم مناسبات ذات صلة بالاحتفال باليوم الدولي للشعوب الأصلية في العالم والمشاركة فيها وترجمة الإعلان إلى اللغات الوطنية أو لغات الشعوب الأصلية واستحداث أدوات لزيادة الوعي بالمعايير القائمة للنهوض بحقوق الشعوب الأصلية. فعلى سبيل المثال، قام المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا، ومقره ياوندي، بالاشتراك مع وزارة الشؤون الاجتماعية في الكاميرون ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومنظمة العمل الدولية، بتنظيم مناسبة لوسائل الإعلام من أجل إذكاء الوعي بحالة حقوق الإنسان لمجتمعات الشعوب الأصلية في المنطقة وتعزيز الدور الذي يمكن أن يقوم به الإعلان في النهوض بحقوق هذه الشعوب مع التركيز بشكل محدد على حق الشعوب الأصلية في الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة. وسعيا إلى تحسين فهم المعايير الدولية القائمة المتصلة بالشعوب الأصلية، أعد المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي استعراضا مقارنا للإعلان واتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية (رقم ١٦٩) الصادرة عن منظمة العمل الدولية.

٩ - وتواصل المفوضية أيضا ضمان دمج قضايا الشعوب الأصلية في عمل آليات حقوق الإنسان. فقد نُظمت جلسات إحاطة بشأن الإعلان في الاجتماع السنوي الخامس عشر للمقررين الخاصين والممثلين الخاصين والخبراء المستقلين ورؤساء الأفرقة العاملة التابعة لمجلس

حقوق الإنسان في حزيران/يونيه ٢٠٠٨، ولعدة هيئات منشأة بموجب معاهدات، مثل لجنة القضاء على التمييز العنصري ولجنة العمال المهاجرين. وقد حدث تطور إيجابي جدير بالتنويه فيما يتعلق بحقوق الطفل. فقد اعتمدت لجنة حقوق الطفل، في دورتها الخمسين التي عقدت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، التعليق العام رقم ١١ بشأن أطفال الشعوب الأصلية وحقوقهم بموجب الاتفاقية، حيث أشارت إلى التزام الدول الأطراف بموجب المادتين ٢ و ٣٠ من الاتفاقية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع أطفال الشعوب الأصلية، بما في ذلك إيراد إشارات محددة للحقوق المنصوص عليها في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

- ١٠ - وأعدت استراتيجية للاتصال داخل المفوضية من أجل الترويج للإعلان تشمل نواتج من قبيل نسخة للجيب من الإعلان وملصق بجميع لغات الأمم المتحدة. كما يجري إعداد كتيب لعامة القراء عن الأسئلة الشائعة حول الأحكام الرئيسية للإعلان. وتمشيا مع إعلان وبرنامج عمل ديربان اللذين تمخض عنهما المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية، واللذين أقرتا بالتحديات التي تواجهها الشعوب الأصلية، ومنها العنصرية والتمييز العنصري، وأهابا بالدول اعتماد إعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية، ستنظم المفوضية نشاطا موازيا على هامش مؤتمر استعراض نتائج مؤتمر ديربان الذي سيعقد في جنيف في نيسان/أبريل ٢٠٠٩، لمناقشة كيفية استخدام الإعلان للتصدي لشتى أشكال العنصرية التي تواجهها الشعوب الأصلية اليوم.
- ١١ - كما يسهم برنامج زمالات الشعوب الأصلية إسهاما مهما في بناء قدرة المجتمعات المحلية على الدفاع عن حقوق الإنسان وهو وسيلة ملموسة لتعزيز فهم أحكام إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

## رابعا - دمج قضايا الشعوب الأصلية في صلب البرامج والأنشطة القطرية لمفوضية حقوق الإنسان

- ١٢ - تواصل مفوضية حقوق الإنسان، في إطار الجهود التي تبذلها لدمج حقوق الشعوب الأصلية في البرامج القطرية لوجودها الميداني، توفير التدريب لموظفيها العاملين في الميدان. فقد نظمت أول حلقة تدريبية تجريبية في نيبال خلال شهر أيار/مايو ٢٠٠٧ للموظفين المسؤولين عن العمل القطري في نيبال وأفغانستان وكمبوديا. وشملت الحلقة التدريبية الثانية التي نظمت في أديس أبابا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ موظفين من المكتبيين القطريين للمفوضية في توغو وأوغندا، ومن أشكال أخرى للوجود الميداني، من بينها عناصر حقوق الإنسان في عمليات حفظ السلام ومستشارين في حقوق الإنسان من تشاد، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ورواندا، والسنغال، وسيراليون، وغينيا، والكاميرون، وكينيا،



وكوت ديفوار، وليبريا، إلى جانب موظفين من المكتب الإقليمي لشرقي أفريقيا في أديس أبابا. وقد جرى أثناء التدريب تقديم معلومات عن المعايير الدولية والآليات والتطورات التي استجذت على الصعيد الوطني فيما يتعلق بالشعوب الأصلية. كما أبرز التدريب الشواغل والتطلعات الرئيسية للشعوب الأصلية للمنطقة والتحديات المصادفة في إحداث التغيير على الأرض، وأدى إلى زيادة فهم كيفية النهوض بحقوق هذه الفئات من خلال تخطيط البرامج وتنفيذها وتقييمها، مع الاستفادة في ذلك من خبرات المشاركين. وناقش المشاركون أيضا الفرص المتاحة لإقامة شراكات مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني.

١٣ - وفي الإطار ذاته، وتشجيعا على اتباع منظومة الأمم المتحدة نهجا موحدا في معالجة قضايا الشعوب الأصلية، أجرى مكتب المفوضية الإقليمية لجنوب شرق آسيا، بالتعاون مع المبادرة المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية والتنمية التابعة للمركز الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بانكوك، أول حوار إقليمي تفاعلي حول إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وآليات تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية وصلتها بعمل الأمم المتحدة في جنوب شرق آسيا، وذلك في بانكوك في ٢٨ و ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وكان من بين خبراء الأمم المتحدة الذين شاركوا في الحوار فيكي توي كوربوز، رئيس المنتدى المعني بقضايا الشعوب الأصلية، ورودولفو ستافينهاغن، المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين سابقا، وفيرجينيا داندان، عضو لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وجون برنارد هينريكسين، الرئيس - المقرر لآلية الخبراء المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية. وكان من بين المشاركين في الحوار الذي استمر يومين منسقون مقيمون للأمم المتحدة/ممثلون مقيمون للبرنامج الإنمائي وممثلون آخرون عن الأمم المتحدة من إندونيسيا وتايلند وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية والفلبين وماليزيا وكمبوديا ومن الوكالات المتخصصة التي لها وجود إقليمي في بانكوك. وكان الهدف من الحوار هو تحرير السياق المناسب لتنفيذ محتوى المادة ٤٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية التي تدعو إلى أن تقوم منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك على الصعيد القطري، بتعزيز احترام أحكام الإعلان وتطبيقها بشكل كامل ومتابعة فعالية الإعلان.

١٤ - وتنظم المفوضية من خلال وجودها الميداني اجتماعات مشتركة بين الوكالات لتعزيز الإلمام بالإعلان وفهمه ضمنا لأن تجسد السياسات الداخلية على النحو الملائم المعايير المتصلة بحقوق الشعوب الأصلية ولتحسين دمج حقوق الشعوب الأصلية في التخطيط التنفيذي. وتندرج المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بين الشركاء الرئيسيين أيضا لأنها تعمل على الصعيد المحلي وبإمكانها أن تبين بوضوح قضايا الشعوب الأصلية ضمن الأولويات الوطنية. وفي أمريكا اللاتينية، نظم المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي،

بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واليونسيف، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة العمل الدولية، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية، حلقة دراسية إقليمية حول إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية في الفترة من ٦ إلى ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ في ليما، بيرو. ودعت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومثلو الشعوب الأصلية من جميع بلدان أمريكا الجنوبية إلى مناقشة سبل تنفيذ الصكوك القانونية الدولية والوطنية ذات الصلة بالشعوب الأصلية على الصعيدين الوطني والإقليمي. وفي ليبريا، يعمل مستشار حقوق الإنسان في قسم حقوق الإنسان والحماية التابع لبعثة الأمم المتحدة في ليبريا منذ عام ٢٠٠٧ على تجميع الممارسات الجيدة والدروس المستفادة للنهوض بحقوق الشعوب الأصلية التي تعمل لدى شركات مزارع المطاط الكبيرة المتعددة الجنسيات. وأنشئت فرقة عمل مؤلفة من الحكومة وبعثة الأمم المتحدة في ليبريا لوضع استراتيجيات تهدف إلى تحسين حالة حقوق الإنسان للشعوب الأصلية التي تعيش وتعمل في مزارع المطاط.

١٥ - وفيما يتعلق بإعمال حقوق الشعوب الأصلية على الصعيد الوطني، تقوم المفوضية منذ فترة بمتابعة التوصيات الصادرة عن آليات حقوق الإنسان فيما يتعلق بحالة الشعوب الأصلية في منطقة أمريكا اللاتينية. وبتكليف وتمويل مشترك من المفوضية واليونسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان، جرى إعداد دراسة عن الممارسات الجيدة والعقبات والتحديات المصادفة في تنفيذ توصيات المقرر الخاص المعني بالشعوب الأصلية ولجنة حقوق الطفل واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في بوليفيا وإكوادور وبيرو. وكان الغرض من الدراسة هو التوصل إلى فهم أفضل لسبب ما يسمى بفجوة التنفيذ بين القوانين والالتزامات الحكومية وتطبيقها عمليا على أرض الواقع. وقد أنجزت الدراسة، التي أعدها فريق استشاري في موضوع الشعوب الأصلية، في تموز/يوليه ٢٠٠٨ ونشرت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

١٦ - وتعتبر المفوضية كذلك أولوية لطلبات التعاون التقني الواردة من الحكومات. فعلى سبيل المثال، قدم المكتب القطري في كولومبيا مشورة مواضيعية وسهل إجراء حوار بين الإدارة التي تعالج القضايا الإثنية في وزارة الداخلية والعدل، وشعوب (أوا U'wa) الأصلية. ونُظمت في عام ٢٠٠٨ سلسلة من الاجتماعات في أنحاء مختلفة من البلد جمعت بين وجهاء الشعوب الأصلية ومنظمات تابعة لها ومؤسسات وطنية رئيسية، بما فيها مكتب أمين المظالم والنائب العام، للاتفاق على وثيقة توضح إجراءات التشاور الذي ينبغي القيام به قبل أي استكشاف واستغلال للموارد المعدنية وغيرها من الموارد الطبيعية الموجودة على الأراضي التابعة لشعوب (أوا) الأصلية. وأدى ذلك إلى فهم أوضح للمسألة، وإلى إعداد وثيقة توجيهية تعد بمثابة أداة مرجعية داخل وحدة الشعوب الأصلية المنشأة حديثا في إطار وزارة

الداخلية والعدل لضمان التشاور الكامل والفعال مع شعوب (أوا) الأصلية قبل أي نشاط على أراضيها.

١٧ - وتواصل المفوضية توفير الخبرة المواضيعية والمساعدة التقنية في مجال وضع أو تعزيز التشريعات الوطنية المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية. ففي إكوادور، تعكف المفوضية على إعداد مشروع قانون بشأن لجوء الشعوب الأصلية إلى العدالة بالتنسيق مع وزارة العدل. كما تقوم بتصميم وحدات تدريبية في مجال حقوق الإنسان لفائدة الجهاز القضائي وغيره. وتواصل المفوضية أيضا تقديم الدعم التقني لجمهورية الكونغو في جهودها المبذولة لوضع تشريع يتناول حقوق الشعوب الأصلية. وفي أعقاب عقد سلسلة من الاجتماعات لمساعدة واضعي التشريع على مواءمته مع معايير حقوق الإنسان القائمة، ولا سيما إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، نظمت المفوضية في آب/أغسطس ٢٠٠٨، بالتعاون مع اليونيسيف في برازافيل ووزارة العدل في جمهورية الكونغو، جلسة إحاطة لمدة يومين للبرلمانيين لتحسين فهمهم لحقوق الشعوب الأصلية وتيسير إقرار البرلمان لمشروع القانون.

١٨ - وفي إطار الجهود التي يبذلها المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا، الكائن في ياوندي، لإشراك الحكومات في حوار مع الشعوب الأصلية في إطار إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، سينظم المركز في نيسان/أبريل ٢٠٠٩ حلقة عمل إقليمية، تُدعى إلى المشاركة فيها الحكومات والشعوب الأصلية من ثمانية بلدان في وسط أفريقيا لمناقشة القضايا الرئيسية التي تواجهها الشعوب الأصلية في المنطقة، وكيفية النهوض بحقوق الإنسان المكفولة لهذه الشعوب.

١٩ - وتزايد أيضا حلقات العمل الهادفة إلى بناء القدرات وإذكاء الوعي والتي تنظمها المفوضية من خلال وجودها الميداني. فقد أعطى مكتب المفوضية في نيبال إشارة البدء في عام ٢٠٠٦ لمشروع للإدماج الاجتماعي مدته ثلاثة أشهر لتحديد قضايا الشعوب الأصلية والأقليات في نيبال. واستنادا إلى تقرير المشروع، اضطلعت المفوضية بعدد من الأنشطة لبناء قدرات الشعوب الأصلية وأعدت سلسلة رسوم كاريكاتورية كأداة لإذكاء الوعي بحق الشعوب الأصلية والأقليات في اللجوء إلى العدالة. وعالج مكتب المفوضية في غواتيمالا مسألة النظام القانوني للشعوب الأصلية في مقابل النظام القضائي الرسمي ونشر دراسة في أيار/مايو ٢٠٠٨ بشأن اللجوء إلى العدالة، شملت تحليلا مقارنا للنظامين. وقد وُضعت الدراسة لكي تستخدمها الممارسون من الشعوب الأصلية ومن نظام العدالة الرسمي.

## خامسا - مقترحات للإسهام في الحوار المتعمق

٢٠ - ترحب المفوضية بإتاحة الفرصة لها لإجراء حوار متعمق مع المنتدى، وتقتراح المجالات التالية باعتبارها نقطة انطلاق للمناقشات:

طابع ونطاق المشورة المقدمة من المنتدى - الولاية الأساسية للمنتدى هي تقديم المشورة بشأن قضايا الشعوب الأصلية إلى منظومة الأمم المتحدة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وفي الوقت الحاضر، تأتي المشورة إلى المفوضية في المقام الأول في شكل توصيات موجهة إما إلى الأمانة أو إلى هيئات أو آليات حقوق الإنسان. وتكمن قيمة هذه التوصيات في أنها تتيح فهم الأولويات التي يحددها المنتدى فيما يتصل بحقوق الإنسان. ومع ذلك، هناك فرصة لتقديم إسهامات أكثر مساسا بجوهر الموضوع في الأعمال التي تقوم بها المفوضية والآليات بشكل خاص. فعلى سبيل المثال، تمكنت المفوضية من الاستفادة من المناقشات المتعلقة بتغير المناخ التي جرت في المنتدى في دورته السابعة في إعداد تقرير المفوضية السامية عن تغير المناخ وحقوق الإنسان المقرر تقديمه في الدورة العاشرة لمجلس حقوق الإنسان التي ستعقد في آذار/مارس ٢٠٠٩ وكان بإمكان أعضاء المنتدى أيضا الإسهام بشكل مباشر في الدراسة. وبالمثل، فإن لجنة حقوق الطفل ربما استفادت أيضا من مساهمات أعضاء المنتدى في إعداد تعليقها العام بشأن الأطفال من الشعوب الأصلية. وترى المفوضية أن مواصلة المناقشة ستكون مفيدة في تأمل السبل التي يمكن أن يسهم بها المنتدى في تلك الأنواع من النواتج الصادرة عن هيئات وآليات حقوق الإنسان.

طابع وشكل المعلومات المقدمة - تقدم المفوضية في الوقت الحاضر، شأنها شأن غيرها من وكالات الأمم المتحدة، تقارير سنوية عن الكيفية التي تتناول بها المقترحات المحددة للمنتدى. كما تقدم معلومات عامة عن الأنشطة التي تضطلع بها في معالجة قضايا الشعوب الأصلية. ومع ذلك، فإن المفوضية تود أن تستشعر ما إذا كانت المعلومات المقدمة مفيدة للأعضاء، وبصفة خاصة ما إذا كانت المعلومات تسهم في تنفيذ ولاية المنتدى. وتجدد الإشارة إلى أن التقارير تولد عددا قليلا جدا من أسئلة الأعضاء ويكاد الحوار ينعدم مع المراقبين. بما في ذلك الدول والشعوب الأصلية. فهل هناك حاجة لإعادة صياغة التقارير بطريقة ما بحيث تشجع على تبادل الآراء بمزيد من الحيوية؟

الحوار مع المراقبين - يستقطب المنتدى عددا كبيرا من المراقبين، بمن فيهم ممثلو الدول ومنظمات الشعوب الأصلية والخبراء. ولذلك فإن الدورات السنوية للمنتدى توفر فرصة فريدة لإجراء مناقشات واسعة النطاق بشأن العمل الذي تقوم به وكالات الأمم المتحدة مع الأطراف صاحبة المصلحة، ولا سيما الحكومات ووجهاء المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية

الذين يحضرون الدورات ويريدون عملا على الصعيد المحلي. وفي بعض الحالات، تتضمن وفود وكالات الأمم المتحدة، بما فيها مفوضية حقوق الإنسان، موظفين من الميدان. فكيف يمكن للمنتدى تعزيز وجود هذه التجارب المباشرة والاستفادة منها واستخلاص الدروس منها بما يفيد عمليه على الصعيد الدولي؟

تفادي ازدواجية الجهود - من التحديات التي تواجه منظومة الأمم المتحدة ككل، بما فيها المنتدى، كيفية ضمان التماسك والتعاون في برامجها. وقد أنشئ فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية لإتاحة المجال لتعاون وكالات الأمم المتحدة المعنية بقضايا الشعوب الأصلية مع بعضها البعض وبقاتها على علم بعمل كل منها. ويدعى المنتدى إلى المشاركة في تلك الاجتماعات السنوية كما أنه يسهم فيها بشكل فعال. وعلى الرغم من هذه المبادرات، ونظرا للحاجة إلى تعظيم الاستخدام الفعال للموارد المحدودة المتاحة لدعم قضايا الشعوب الأصلية، ترى المفوضية أن هناك حاجة لمواصلة تبادل الآراء من أجل تعزيز التعاون وتجنب الازدواجية. ومما يكسب مسألة التعاون مزيدا من الأهمية إنشاء آلية الخبراء المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية التي عقدت دورتها الأولى في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، وكان المنتدى ممثلا فيها.

التعاون على الصعيد القطري - وسعت المفوضية وجودها الميداني في السنوات الأخيرة فأصبح لها الآن وجود في أكثر من ٥٠ بلدا. وهذا يعني أن هناك مجالا لقيام أعضاء فرادى من المنتدى بدور في الأنشطة القطرية للمفوضية. وقد حدث ذلك بالفعل في عدة بلدان مثل الاتحاد الروسي وغواتيمالا. والمفوضية مهتمة بالاستماع إلى آراء أعضاء المنتدى بشأن كيفية استفادتها من إسهاماتهم الجوهرية في عملها الميداني.

انتهاكات حقوق الإنسان - المفوضية واعية بالعديد من الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان التي تعرض على المنتدى كل عام، وكذلك بالدور الذي يؤديه المنتدى بوصفه هيئة استشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لم تتلق أي تفويض رسمي بالتصرف حيال هذه الانتهاكات. وقد تمثلت الجهود المبذولة حتى الآن في ضمان حضور المقرر الخاص المعني بالشعوب الأصلية دورات المنتدى حتى يتمكن من الاستماع مباشرة إلى هذه التقارير، واتخاذ إجراءات بناء عليها إذا رأى ذلك مناسبا. ويسرت المفوضية أيضا، بناء على طلب من المنتدى، مشاركة الجهات الأخرى المكلفة بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لتوعية المراقبين بمجموعة الآليات المتاحة في حالات انتهاك حقوق الإنسان. ومن الواضح أن هذا الأمر له أهمية أساسية لدى كثير من المشاركين وتعتقد المفوضية أن هناك حاجة إلى مواصلة المناقشة بشأن كيفية التصدي لهذه المسائل بطريقة منهجية.